



وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان استخدام النظام ما لا يقل عن 634 برميلاً متفجراً في الغارات التي شنّها على مدن سوريا خلال شهر يناير/كانون الثاني الماضي.

وأشار تقرير الشبكة إلى أن وتيرة القصف لم تنخفض رغم اتفاق وقف إطلاق النار الذي أبرم في أنقرة في 30 ديسمبر/كانون الأول بضمّانة روسية تركية.

وأكدت الشبكة أن النظام استهدف محافظة ريف دمشق وحدها بـ521 برميلاً متفجراً، فيما تلقت محافظة حماة 47 برميلاً، بينما أُلقت المروحيات 38 برميلاً على حلب، و14 على درعا، و4 على حمص.

وتسببت تلك البراميل بمقتل 8 مدنيين بينهم طفلان وسيدتان في دمشق وحمص، كما أدت إلى دمار هائل في المباني السكنية والمرافق العامة والمراكز الحيوية، والمدارس والمشافي ودور العبادة، فضلاً عن تدمير مركزين للدفاع المدني.

وتصنّف البراميل المتفجرة كأسلحة عشوائية قليلة الكلفة شديدة الدمار، تعتمد على أسلوب السقوط الحر، ما يعني أن إصابتها للهدف 0% بدليل أن 99% من ضحاياها من المدنيين العزل.

وأوصى التقرير بإحالة ملف سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وطالب بحاسبة المتورطين في نظام الأسد بضلوعهم بهذه الجرائم التي ترقى لأن تصنّف ضمن جرائم حرب.

